رابط المادة على منصة باحث

شرح زاد المستقنع) كاملا (

المجلس) 03 (| شرح زاد المستقنع | "كتاب الصلاة" | الشيخ خالد المشيقح #دروس_الشيخ_المشيقح

خالد المشيقح

قال المصنف رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا والسامعين والحاضرين ثم يرفع رأسه ويديه قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده. وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد - 00:00:00

ثم يقر مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه. ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده. ويجافي عضديه عن جنبيه. وبطنه ويفرق ركبتيه. ويقول سبحان ربي الاعلى. ثم يرفع رأسه مكبرا. ويجلس - 00:00:28

كبر ناهضا على صدور قدميه معتمدا على ركبتيه انسه ويصلي الثانية كذلك ما هذا التحريم والاستفتاح والتعوذ وتجديد النية. تقدم لنا في الدرس السابق جملة من صفة الصلاة وذكرنا من ذلك ما يشرع قراءته في الصلوات المفروضة وان - 00:00:58

ان الفجر يشرع ان يقرأ فيها من سواء فصل غالبا الطور والواقعة ونحو ذلك من السور وان الظهر وانه يقصر كما تقدم بيانه في بعض الاحيان واما الظهر فتارة يقرأ فصل وتارة - 00:01:41

باواسطه. وذكرنا دليل ذلك. واما العصر والعشاء فانه يقرأ مفصل اما المغرب فالهدي الغالب ان يقرأ فيه بقصار مفصل. ويطيل في بعض الاحيان. كما ثبت السنة بقراءة المسلم بالمرسلات والطور والاعراف الى اخره كما تقدم بيانه. ثم بعد ذلك تكلمت - 00:02:10

عن الركوع وان الركوع ينقسم الى قسمين. القسم الاول ركوع مجزئ كيفما ركع. والقسم الثاني ركوع كامل. وذكرنا صفته. يقول المؤلف رحمه الله تعالى ثم رأسه ويديه قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده. اه تقدم - 00:02:40

ان الركوع يقال يقال فيه سبحان ربي العظيم. وسيأتينا ان شاء الله ان التسبيح او ان قول سبحان ربي العظيم انه واجب من واجبات الصلاة كما هو المشهور من مذهب الامام احمد - 00:03:10

الله تعالى وقول سبحان ربي العظيم دل له حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه وهناك اذكار اخرى ينبغي المصلي ان يأتي بهذه الاذكار. لقول النبي صلى الله عليه وسلم واما الركوع فعظموا فيه الرب - 00:03:32

وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم جملة من الاذكار ينبغي المصلي وخصوصا طالب العلم ان هذه الاذكار وان يرددها في ركوعه كقول سبوح قدوس رب الملائكة والروح كما جاء - 00:03:54

في صحيح مسلم وايضا قول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي كما في الصحيحين وايضا قول سبحان ذي الجبروت والملكوت والعظمة. وايضا قول اللهم اللهم لك ركعت وبك انت ولك اسلمت. خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي. وعصبي وما استقل به قدمي - 00:04:14

كما جاء في صحيح مسلم فهذه الاذكار ينبغي اه المصلي وكما ذكرنا خصوصا طالب العلم ان يلم بها وان يحفظها وقد يقوم الانسان في الليل يصلي فيأتي بمثل هذه الاذكار. نعم - 00:04:44

يقول مؤلف ثم يرفع رأسه ويديه قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده المؤلف يديه يرفع يديه هذا هو الموضع الثاني او هذا الموضع الثالث من المواضع الذي ترفع فيه الايدي - 00:05:02

وهو عند الرفع من الركوع. عند الرفع من الركوع يرفع يديه وهذا ما عليه جمهور اهل العلم رحمهم الله تعالى خلافا للحنفية فان الحنفية كما سلف لا يرون الايدي الا عند تكبيرة الاحرام. ما الصواب في ذلك ما ذهب اليه جمهور العلماء رحمهم الله؟ لحديث -

00:05:25
ابن عمر رضي الله تعالى عنه فانه عدد في الصحيحين ثلاث مواضع يعني تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند من الركوع واما نعم نعم واما ما عدا ذلك فانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم يعني عدم الرفض - 00:05:52
اذا رفع من الركوع هذا لم يرد فيه شيء ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم يرفع رأسه ويديه قائلا امام ومنفرد سمع الله لمن حمده. يعني ان الامام والمنفرد - 00:06:15
يقول ان سمع الله لمن حمده فيجمعان بين التسبيح وبين التحميد واما المأموم فانه لا يجمع بين التسبيح والتحميد. وانما يقتصر على قول ربنا وهذا هو المشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى. ويستدلون على هذا بقول النبي صلى الله - 00:06:33
عليه وسلم فاذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. قال فقولوا ربنا ولك الحمد والرأي الثاني رأي الشافعي رحمه الله ان ان المأموم ايضا كالامام كالمنفرد يجمع بين التسبيح - 00:07:03
فيقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بينهما وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث مالك ابن الحويرث صلوا كما رأيتموني اصلي. قال صلوا كما رأيتموني - 00:07:27
اصلي والذي يظهر والله اعلم هو ما ذهب اليه الامام احمد رحمه الله. وان المأموم لا يجمع بينهما. لان الحديث تقول ربنا ولك الحمد جعل قوله فقولوا ربنا ولك الحمد مقابل لقول سمع الله لمن حمده - 00:07:47
فاذا قالت سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد. جعلها مقابلة دل ذلك على انه لا يجمع بينهم فجعل الامام يقول سمع الله لمن حمده يقابل ذلك المأموم يقول ربنا ولك الحمد - 00:08:08
واما حديث ما لك بن الحويلد وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني اصلي فنقول هذا صحيح يصلي كما وصلى النبي وسلم ما لم يرد ما لم يرد قول او فعل اختص به الامام. والامام قد يقتص ببعض - 00:08:25
ببعض اعمال الصلاة قد يختص ببعض اعمال الصلاة. نعم يكون هنا مخصص. يعني يكون هنا مخصص. نعم. نعم. قال سمع الله لمن حمده وبعد قيامهما ربنا ولك الحمد ملء السماء وملء الارض وملء ما - 00:08:48
ما شئت من شيء بعد ايضا يقول ان ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد وغير ذلك من الاذكار التي سنشير الى شيء منها مما ورد - 00:09:13
مشروعيته بعد الرفض بعد الرفض من الركوع وقوله ملء السماء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد. يعني ان الله سبحانه وتعالى محمود على كل فعل يفعله. وعلى كل - 00:09:33
مخلوق يخلقه. ومعلوم ان السماوات والارض وما فيهما خلق لله سبحانه وتعالى. فالله سبحانه وتعالى محمود على ذلك كله. يعني قوله ملء وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد - 00:09:56
ان الله سبحانه وتعالى محمود على كل فعل يفعله وعلى كل خلق يخلقه والسماوات والارض وما فيها خلق لله سبحانه وتعالى. والله سبحانه وتعالى محمود على ذلك على ذلك فيكون الحمد حينئذ مالئا للسماء ومالئا للارظ ومالئا لما بين السماء - 00:10:18
والارض قال ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد. يعني الامام يقول ملء السماء وملء الارض وملء شئت من شيء بعد وكذلك ايضا المنفرد. واما بالنسبة للمأموم فانه يقتصر على قول ربنا ولك - 00:10:48
ويأخذون بظاهر ما تقدم من قول النبي صلى الله عليه وسلم فقولوا ربنا ولك الحمد والرأي الثاني ان المأموم كالامام. وانه يأتي بالاذكار ولا يقتصر على قول ربنا ولك الحمد. لما - 00:11:08
من حديث ما لك بن حويلث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني اصلي. وكذلك ايضا ثبت في صحيح البخاري نعم ثبت في صحيح البخاري من حديث رفاعة ابن رافع - 00:11:27
في قصة الرجل الذي جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي فلما رفع رأسه من الركعة قال ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه قال الرجل حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم من المتكلم بهذا؟ فقال رجل انا - 00:11:47

فقال عليه الصلاة والسلام رأيت بضعة عشر او بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها. رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها ايهم يكتبها اول. فهذا الرجل قال هذا هذا الذكر دل ذلك على ان المأموم لا يقتصر على قول ربنا ولك الحمد - 00:12:14

كما ذكرنا اه ان الرفض من الركوع الواجب فيه الامام والمنفرد يجمعان بين التسميع والتحميد كمساتين في واجبات الصلاة. اما المأموم فيجب عليه ان يحمد فقط ما عدا ذلك فانه سنة. يعني لو اتى به فهذا افضل. كما سبق ان نشرنا ان السنة ان تكون افعال الصلاة - 00:12:43

الاربعة متناسقة. الركوع فالرفع فالسجود فالجلسة بين السجدتين. هذه تكون متقاربة وعلى هذا يقول ربنا ولك الحمد ويزيد. نعم يزيد مما جاءت به السنة. وكما اشار المؤلف رحمه الله. يقول - 00:13:16

ربنا ولك الحمد ملء السماوات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء والمجد احق ما قال عبد او حق ما قال العبد وكلنا لك عبد اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع - 00:13:35

الجد منك الجد وايضا من الاذكار الواردة كما تقدم في حديث دفاع عن الرافع الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه وايضا من الاذكار وخصوصا اذا قام بصلاة الليل يعني قام اذا صلاة الليل فيطيل الركوع ويطيل الرفع من - 00:13:55

يقول لربي الحمد لربي الحمد لربي الحمد يكرر ذلك بربي الحمد لربي الحمد يكرر ذلك كما في سنن ابي داوود وسنن النسائي قال ومأموم في رفعه ربنا ولك الحمد التحميد ورد له في السنة اربع صفات - 00:14:22

ورد له في السنة اربع صفات الصفة الاولى ان يجمع بين اللهم والوا يقول اللهم ربنا ولك الحمد الصفة الثانية ان يجرد التحنيف من اللهم والوا يقول ربنا لك الحمد - 00:14:47

الصفة الثالثة ان يقتصر على قول اللهم والصفة والصفة الرابعة الصفة الرابعة ان يقتصر على الواقع يقول ربنا ولك الحمد فهذه اربع صفات وكما اشرنا فيما تقدم كما سلف فيما تقدم ان - 00:15:06

نعم كما سلف فيما تقدم ان العبادات الواردة على وجوه متنوعة يشرع ان يأتي بهذا تارة وبهذا تارة كما هو كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قال ثم يفر مكبرا يعني اذا انتهى من الاعتدال - 00:15:32

ذكر الله عز وجل فانه يخر مكبرا ولم يذكر المؤلف رحمه الله تعالى انه يرفع يديه للسجود لم يذكر انه يرفع يديه وهذه المسألة موضع خلاف بين اهل العلم رحمهم الله هل يرفع يديه عند السجود - 00:15:52

اولى جمهور العلماء انه لا يرفع يديه. يعني جمهور العلماء انه لا يرفع الهدية. قد دلت السنة على انه يرفع الايدي مواضع هذا في الصحيحين والموضع الرابع هذا في البخاري اذا قام من التشهد الاول كما سيأتين هذه اربعة مواضع ثابتة ثلاثة - 00:16:15

الصحيحين والرابع في البخاري. طيب. بقينا في بقية المواضع هل يرفع يديه عند السجود عند الرفع؟ الى قيام هذا موضع خلاف بين اهل العلم جمهور اهل العلم انه لا يرفع. والرأي الثاني رواية عن الامام احمد رحمه الله تعالى. وبه قال ابن المنذر - 00:16:38

وبعض السلف انه يرفع عند السجود عند اذا اراد آآ ان يسجد فانه يركع والرأي الثالث انه يرفع يديه عند كل خفض ورفع عند كل خط ورافق ان الجمهور الذين قالوا بانهم لا يرفع فقد استدلوا بحديث ابن عمر ابن عمر لما عدد المواضع التي ترفع فيها الايدي قال - 00:16:59

الا يفعل ذلك في السجود قال لك ابن عمر ما يفعل ذلك في السجود. ومعلوم ان النبي صلى الله ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كان يتحرى سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:31

والبخاري رحمه الله تعالى له كتاب اسمه جزء القراءة خلف الامام. اشار في هذا الى ان الاحاديث الواردة في الرفع عند السجود انها ضعيفة مشار الى ان الاحاديث الواردة في الرفع عند السجود الى انها - 00:17:49

ضعيفة لا ليست ثابتة اه عن النبي صلى الله عليه وسلم. الذين قالوا بانه يرفع عند السجود استدلوا بفعل ابن الزبير رضي الله تعالى عنه فان ابن الزبير رضي الله تعالى عنه كان يرفع حين يركع نعم يرفع - 00:18:13

حين يركع وحين يسجد وحين يقوم الى اخره وايضا الذين قالوا بانه يرفع في كل خفض استدلوا حديث ابي هريرة كان يرفع عند

كل يعني هذه غير ثابتة كما ذكرنا هذه الاحاديث غير ثابتة فتبقى الاحاديث المواضع الاربعة - 00:18:33
هي التي ثبتت في السنة قال يخر مكبرا ساجدا على سبعة اعضاء رجليه ثم ركبتيه ثم يديه ثم مع انت يسجد على سبعة اعضاء. يقول المؤلف رحمه الله رجليه ثم ركبتيه - 00:18:58
لم يقل المؤلف رحمه الله يديه ثم ركبتيه فيؤخذ من كلام المؤلف رحمه الله تعالى انه يسجد على ركبتيه كان يسجد على ركبتيه والرأي الثاني اما الرأي الثاني في هذه المسألة وبه قال الامام مالك رحمه الله انه يسجد على يديه يعني يقدم يديه - 00:19:21
عند السجود ولكل منهم دليل يعني لكل منهم دليل. اما الذين قالوا بانه اه يسجد يقدم ركبتيه. فاستدلوا بحديث ابن حجر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد - 00:19:44
بدأ بركبتيه ثم يديه او وضع ركبتيه قبل يديه. والذين قالوا بانه يبدأ بيديه استدلوا بحديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سجد احدكم فلا يبرك - 00:20:02
كما يبرك البعير. قال فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه. وليضع وعند النظر نجد ان هذين الاحاديث الحديثين ان هذين الحديثين ان كلا من الحديثين وله شواهد - 00:20:22
كل من الحديثين هذا فيه ضعف له شواهد له شواهد وقد عمل بعض الصحابة بهذا وعمل بعض الصحابة بهذا الخلاصة في هذه المسألة ان الادلة فيما يظهر والله اعلم متكافئة - 00:20:49
متكافئة يبقى ان حركات الصلاة على مقتضى الطبيعة يعني يبقى ان حركات الصلاة على مقتضى طبيعة الانسان وطبيعة الانسان انه يبدأ باسافله قبل اعاليه هذا هو الطبيعة. الطبيعة في الصلاة تتحرك على مقتضى الطبيعة. لان كما ذكرنا ان حركات الصلاة - 00:21:10
توقيفية وعلى هذا فيبدأ الانسان باسافره قبل اعاليه. هذا الذي يظهر والله اعلم الا اذا كان هناك حاجة. نعم كمرض او كبر على هذا يخرج ما ورد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما في البخاري فاذا كان هناك حاجة من مرض او - 00:21:36
كبر ونحو ذلك فانه اه يبدأ بيديه قبل ركبتيه. اما اذا لم يكن فالذي يظهر والله واعلم انه ينزل على حسب الطبيعة مع ان حديث ابي هريرة ولا يمرق كما يبرق البعير هذا - 00:21:58
ابن القيم رحمه الله ذكر بان الحديث فيه انقلاب على الراوي. يعني فيه انقلاب على الراوي وان الصواب انه يضع ركبتيه قبل يديه لانه قال ولا يبرق كما يبرك البعير - 00:22:18
لو انه وضع يديه بركة كما يطرق البعير كما يبرك البعير ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ولا يبرك على ما يبرك عليه البعير وانما قال ولا يبرك كما يبرد البعير. قال رحمه الله على سبعة اعضاء - 00:22:32
بجنيه ثم ركبتيه ثم يديه ثم جبهته مع انفه. والمشهور من المذهب انه يجب السجود على هذه الاعضاء السبعة. لحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:22:49
ان اسجد على سبعة اعظم الرجلين والركبتين واليدين والجبهة واشار في مسلم والان وهذا من مفردات مذهب الامام احمد رحمه الله. جمهور العلماء الجمهور العلماء يقولون بالنسبة لليدين والركبتين والقدمين لا يجب السجود عليهما - 00:23:08
بالنسبة للجبهة والانف بالنسبة للجبهة والان المشهور مذهب الامام احمد كما ذكرنا انه يجب ان يسجد عليه الرأي الثاني رأي الامام ابي حنيفة انه يجب ان يسجد على احدنا اما الجبهة او الانف - 00:23:36
الامام مالك رحمه الله تعالى انه يجب عليه ان يسجد على الجبهة والصواب في ذلك ما دل له حديث ابن عباس ما ذهب اليه الامام احمد وان السجود على هذه الاعظم انه واجب. قال - 00:23:55
ولو مع حائل ليس من اعضاء سجوده. السنة الا يكون هناك حائل بين اعضاء السجود وبين الارض. ويدل لهذا حيث انس وان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا يباشرون الارض باعضاء السجود. فاذا وجد احدهم - 00:24:11
حر الرمضى بسط ثوبه او بسط طرف ثوبه فسجد عليه. هذا هو السنة السنة الا يكون هناك حائل بين اعضاء السجود وبين الارض.

فان كان هناك حائل فانه لا يخلو من ثلاث حالات. الحالة الاولى الحالة الاولى - 00:24:37
ان يكون الحائل من اعضاء السجود. كما لو وضع رجلا على رجل او وضع جبهته على يده ونحو ذلك فهذا لا يجزئ سجوده لانه لا يعتبر سجد على سبعة فلم يمتثل الامر. فاذا كان الحائل من اعضاء السجود نقول بان هذا نقول بان هذا لا يصح - 00:24:57
القسم الثاني او الحالة الثانية الحالة الثانية ان يكون الحائل الحالة الثانية ان يكون الحائل ليس من اعضاء السجود لكنه متصل لكنه متصل بالمصلي مثل العمامة ومثل يعني يجعل طرف غترة يسجد عليه ومثل الكم ونحو ذلك فهذا مكروه. كما ذكر الشيخ رحمه الله يكره هذا الا لحال - 00:25:26
في حاجة كشدة حر او شدة برد او غبار لا يتحمل معه السجود ونحو ذلك. فنقول ان هذا مكروه الا اذا كان هناك اذا كان هناك حاجة وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الهدي - 00:25:57
انه لم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سجد على الامام القسم الثالث ان يكون الحائل منفصلا عن المصلي كالسجادة ونحو ذلك فان هذا جائز ولا بأس به. قال المؤلف رحمه الله تعالى - 00:26:17
عبديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه الى اخره. السجود ركن من اركان الصلاة والسجود له صفتان صفة مجزئة وصفة كاملة. اما الصفة المدفئة فكيف ما سجد؟ المهم ان يسجد على الاعضاء - 00:26:40
كيف ما سجد على الاعضاء السبعة؟ اما الصفة الكاملة فبينها المؤلف رحمه الله قال يجازي عبديه عن جنبيه. لحديث عبدالله بن دحينة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد يجنح في - 00:27:00
السجود كان اذا سجد يجنح في سجوده حتى يرى بياض ابطين الجنة حتى يرى وكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم يرقون للنبي صلى الله عليه وسلم من شدة مجافاته كذلك ايضا - 00:27:20
اه في حديث ابي حميد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد امكن جبهته وانفه من الارض. قال لك وبطنه عن فخذيه ايضا لحديث ابي حميد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سجد فرج بين - 00:27:42
غير حامل بطنه على شيء من فخذه غير حامل بطنه على شيء من فخذه. قال ويفرق ركبتيه. يعني يفرق ركبتيه ويد لهذا قول النبي صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في السجود. اعتدلوا في السجود. مقتضى الاعتدال في السجود. ان - 00:28:02
المصلي لا ينكمش بحيث يجعل بطنه على فخذيه وفخذيه على ساقيه ولا يمتد ايضا حتى يقارب حتى يقارب الانبساط بل يكون معتدلا لانه اذا انكمش نعم اذا انكمش في سجوده - 00:28:27
هذا لم يتمكن من اذا انكمش في سجوده اولا انه خالف السنة وثانيا انه لم يتمكن من كثرة السجود لم يتمكن من كثرة السجود على الارض كما سلف ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي ان يكف شعرا او ثوبا لان هذا - 00:28:50
لكي لكي يسجد معه الثوب ويسجد معه الشعر وكذلك ايضا يأخذ مسافة من الارض يسجد فيها. هذا يكون اكثر تعظيما لله سبحانه وتعالى واذا امتد كثيرا هذا لحقته المشقة وايضا لم يطل في سجوده. فالسنة ان يكون الانسان معتدلا كما تقدم - 00:29:15
قال لك بالنسبة ايضا لرجليك نعم بالنسبة لرجليك المشهور من المذهب انه يفرق رجليه والذي يظهر في السنة انه يقارن بين رجليه. يقارب بين رجليه ويد لذلك يدل لذلك حديث عائشة رضي الله تعالى عنها فانها ذهبت تلتمس النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:40
في الليل فوقعت يدها على قدميه وهما منصوبتان آآ بالنسبة لاصابع الرجلين فانه يثني اصابع الرجلين ويستقبل بها القبلة يعني يثني اصابع رجليه ويستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. كما جاء في حديث ابي حميد رضي الله تعالى - 00:30:03
قال عنه قال واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة في صحيح البخاري قال ويقول سبحان ربي الاعلى من حديث حذيفة رضي الله تعالى عنه وسبق ان بينا - 00:30:31
ان المنفرد امير نفس امير نفسه. وان المأموم تابع للامام. يذكر الله حتى يرفع الامام واما بالنسبة للامام فذكرنا كم يسبح او كم يجلس في السجود انه يجلس كم من تسبيحة؟ عشر تسبيحات - 00:30:51

لما دل له حديث سليمان ابن آآ حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه في قصة عمر ابن عبد العزيز حذروا آآ ركوعه وسجوده واذا هو في قدر عشر تسبيحات - 00:31:11

فقال ابو هريرة اه اه ما صليت صلاة اشبه صلى الله عليه وسلم من هذا. نعم سبحان ربي الاعلى ها ثم يرفع رأسه ايظا السجود له اذكار يعني السجود له اذكار وفي حيث - 00:31:28

ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء. فقمن ان يستجاب لكم. فيقول سبحان ربي الاعلى. ويقول ايضا سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ويقول ايضا سبوح قدوس رب الملائكة والروح ويقول اللهم - 00:31:46

اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك واعوذ بك منك لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك. ويقول الله اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله واوله واخره - 00:32:11

وعلانيته وسره ويقول ايضا سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة الى اخره هذه الاذكار الواردة عن النبي الله عليه وسلم وايضا يقول اللهم لك سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق - 00:32:30

وبصره تبارك الله احسن الخالقين. قال ثم يرفع رأسه مكبرا. ولم يدخل المؤلف رحمه الله انه يرفع يديه تقدم الكلام على ذلك ويجلس مفترسا ناصبا يمناه ويقول ربي اغفر لي. ايضا الجلسة بين السجدتين - 00:32:50

لها صفتان. الصفة الاولى صفة مجزئة. كيف ما جلست؟ الصفة الاولى صفة مجزئة كيفما جلس الصفة الثانية صفة كاملة وهي الافتراش. والافتراش هو ان ينصب رجل اليمنى ويثني اتراك اصابعه الى اتجاه القبلة. يقول رجله اليمنى منصوبة واطراف اصابعها تجاه القبلة - 00:33:10

وان رجله اليسرى فانه يفترسها يعني يجعل ظهرها الى الارض ويجلس على بطنها ويظع يديه يظع يديه على فخذيه. هذه الصفة الكاملة هذه الصفة الكاملة آآ ودل يدل لذلك حديث ابي حميد في صحيح البخاري لما ذكر صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم قال فاذا - 00:33:44

جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى. جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى وكذلك ايضا في حديث ابي حميد عند ابن حبان قال واقبل بالصدر اليمنى على قبلته. واقبل بالصدر اليمنى على قبلته - 00:34:17

وايضا حديث ابن عمر قال انما سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى رواه البخاري. قال ويقول رب اغفر لي. يعني يقول ربي اغفر لي كما جاء في حديث آآ حذيفة وكذلك ايضا كما جاء في حديث ابن عباس - 00:34:40

اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وعاقبي وارزقني. ربي اغفر لي وارحمني واهدني. واجبرني وارزقني وسيأتينا ان شاء الله اه قدر الواجب وما هو الذكر الواجب؟ وكما سلف ان قدر الجلسة بين الشريفين تكون - 00:35:00

القدر السجود قال ويسجد الثانية كالاولى. يعني السجدة الثانية كالاولى ثم يرفع مكبرا ناهظا على صدور قدميه ان يرفع للثاني ويفهم من كلام المؤلف رحمه الله تعالى انه لا يجلس للاستراحة يعني ليس هناك ما - 00:35:22

بجلسة الاستراحة. وهذا ما عليه جمهور العلماء رحمهم الله تعالى. والرأي الثاني رأي الشافعي رحمه الله وان جلسة الاستراحة سنة والرأي الثالث صاحب المغني ان جلسة الاستراحة تشرع عند الحاجة فارى في ذلك ثلاثا. الرأي الاول - 00:35:46

انها لا تشرع والراي الثاني انها مشروعة والرأي الثالث انها تشرع عند الحاجة ولكل دليل اما الذين قالوا بانها ليست مشروعة قالوا بان اكثر الذين وصفوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا هذه الجلسة وكذلك ايضا - 00:36:10

ورد عن الصحابة ان كثير من الصحابة ما كانوا يجلسون هذه الجلسة كابن عمر ابن عباس وابن مسعود وابن الزبير وابي سعيد يعني كثير من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ما كانوا يلبسون هذه الجلسة. ابن عمر ابن عباس كذلك ايضا ابو سعد - 00:36:32

وكذلك ايضا ابن الزبير الى اخره. وكذلك ايضا في حديث ابي حميد انه قام ولم يتورك. قام ولم يتورك. هذا رواه ابو داوود. الذين قالوا بان الجلسة مشروعة بحيث ما لك - 00:36:52

في البخاري فكان اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا. حيث مالك ابن حويلس كان اذا كان في وتر من صلاته

يعني بعد الركعة الاولى اذا اراد ان يقوم للثانية وبعد الركعة الثالثة اذا اراد ان يقوم من الرابعة قال لم ينهض حتى - 00:37:09
حتى يستوي جائزة. وكذلك ايضا قالوا بانها جاءت في حديث ابي حميد في صفة صلاة النبي وسلم ويظهر والله اعلم يعني الخلاف واسع. لكن يظهر والله اعلم ان ما ذكره ابن قدامة رحمه الله وانه عند الحاجة - 00:37:34
يحتاج اليها الانسان فانه يفعلها لان ما لك بن حويرس رضي الله تعالى عنه لم يقدم على النبي صلى الله عليه وسلم الا في اخر حياته في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم والنبي في اخر حياته اخذه اللحم قد قد يحتاج - 00:37:52
الى ان يستريح شيئا. ولهذا ذكرت عائشة رضي الله تعالى عنه عنها انه كان يصلي احيانا جالسا يعني في اخر حياته كان يصلي في الليل جالسا. نعم. في ظهر والله اعلم انه اذا قيل برايق ابن قدامة نعم - 00:38:12
انا جيد قال على معتمدا على ركبتيه. ان سهل يعني اثناء ان احتاج يعتمد على ركبتيه اثناء القيام انسهل اذا لم يتمكن واحتاج الى الارض فانه لا بأس ان يحتاج الى ربه. قال ويصلي الثانية كذلك يعني يصلي الركعة - 00:38:31
الثانية كالركعة الاولى ما عدا التحريم يعني تكبيرة الاحرام. فتكبيرة الاحرام تكون في الركعة الاولى. هذا الشيء الاول الذي قال والاستفتاح ايضا الاستفتاح انما يكون انما يكون في اول الصلاة - 00:38:53
وعلى هذا لو انه نسي هذا الافتتاح فانه لا يشرع له ان يأتي به في الركعة الثانية لان الاستفتاح هذا ذكر يكون في اول الصلاة. فسنة فات محله. والتعوذ يعني اذا تعودت الاولى فانه لا يتعود في الركعة الثانية لان الاستعاذة ما تقدم الاستعاذة هذه للصلاة - 00:39:13
للقراءة ليست بالصلاة وعلى هذه يكتفي بالاستعاذة في اول ركعة. ولا يستعيذ بالركعة الثانية لكن لو نسي الاستعاذة في الركعة الاولى فانه يستعيذ في الركعة الثانية. قال وتجديد النية نعم فلا يشرع. يعني النية نعم لا تشرع النية - 00:39:40
الا في الاولى يعني عند عند التحريم عند التحريم قال ثم يجلس مفترشا ويداه على فخذيه يقبض يده اليمنى ويحلق ابهامها مع الوسطى. نعم هنا يجلس للتشهد بعد ان ينتهي من الركعة الثانية فانه يجلس للتشهد الاول - 00:40:02
والتشهد الاول الجلوس للتشهد للتشهد الاول له صفتان. صفة مبدية كيفما جلس. نعم صفة مذنبة كيفما جلس والصفة الثانية صفة كاملة وهي الصفة الافتراش كما تقدم نعم صفة الفراش كما - 00:40:36
تقدم هذا بالنسبة للجلوس بالنسبة لليدين ورد فيهما صفتان يعني اليدان بالنسبة لوضعهما اين يوضعان؟ لهما صفتان وايضا بالنسبة كيفية اليدين صفته. عندنا مكان اليدين له صفتان كيفية اليدين له صفتان. الصفة الاولى ما ذكرها المؤلف رحمه الله. قال لك ويداه على فخذيه يقبر الروح - 00:40:56
انصر يده اليمنى ويحلق ابهامه مع الوسطى. ويشير بسبابتها في تشهده. يعني الصفة الاولى يقبض الخنصر والبنصر ويحلق الابهام مع الوسطى ويشير بالسبابة وهل يحركها دائما؟ او يترك التحريك؟ هذا موضع خلاف بين اهل العلم او يحركها في مواضع الى اخره هذا موضع خلاف - 00:41:31
بين اهل العلم رحمهم الله يتكلم عليه لكن المهم نفهم ان الصفة الاولى ان يقبض الخنصر والبنصر ويحلل الابهام والوسطى ويشير بالسبابة. هذه الصفة الاولى الصفة الثانية ان يقبض الجميع ويشير بالسبابة. ان يقبض الجميع ويشير بالسلامة. هاتان صفتان - 00:42:00
كما تقدم كما تقدم انه يأتي بهذا تارة وبهذا تارة اخرى. يعني يأتي بهذه الكيفية تارة الاخرى تارة اخرى كما هو اختيار شيخ الاسلام تيمية رحمه الله فقيل في مكان الوضع ايضا - 00:42:25
ورد بذلك صفته الصفة الاولى اليسرى يلقمها الركبة يعني يجعلها على الركبة واليمنى يجعلها على حرف الركبة اليمنى يجعلها على حرف الركبة. يعني هذه هي الركبة يجعلها هكذا اليمنى اليمنى هكذا وهذي اليسرى يقبضها يقبض اليسرى يلزم يده اليسرى - 00:42:47
الركبة اليسرى واما بالنسبة اليمنى فانه يجعلها على حرف الركبة اليمنى. هذه الصفة الاولى الصفة الثانية الصفة الثانية على الفخذين. اليسرى تكون على الفخذ اليسرى واليمنى تكون على الفخذ اليمنى - 00:43:14

ويأتي بهذا تارة وبهذا تارة اخرى قال رحمه الله تعالى ويشير بسبابته في تشهده. يعني في تشهده هو يشير باستربابه لكن متى يحركها قال بعض العلماء يحركها من اول التشهد الى اخر التشهد. يقول هكذا - 00:43:34

بعض العلماء يرى انك تحرك وهذا اختيار الشيخ الالباني رحمه الله انك تحركها دائما قال بعض العلماء بانها لا تحرك والصواب يعني ما جاء في حديث ابن الزبير وغيره من اثبات التحريك او نفي التحريك هذا كله ليس ثابتا. لان هذا كله ليس ثابتا - 00:44:05

عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني ما جاء من من نفي التحريك. او من الامر او من فعل التحريف يقول هذا ليس ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن يبقى التحريك في مواضع - 00:44:33

المؤلف رحمه الله تعالى في تشهده. نعم. يعني يحركها في التشهد. نعم يحركها يشير بها ولا يحركها دائما لكن يحركها في تشهده متى يحركها؟ عند ذكر الله تعالى يعني اذا ذكرت الله عز وجل فانك تحركها - 00:44:50

عند ذكر الله اشارة للتوحيد. يعني اذا جاء ذكر الله فانك تحركه مثلا اشهد ان لا اله الا الله. هنا لفظ الجلالة اشهد ان لا اله تحركها عند ذكر الله - 00:45:22

اللهم يحركها الى اخره الرأي الاول انك تحركها عند ذكر الله تعالى تنبيها للتوحيد. هذا الرأي الاول وذهب اليه المؤلف رحمه الله الرأي الثاني ان ان المصلي يحركها عند الدعاء - 00:45:41

يعني يحركها عند الدعاء وقد جاء ذلك في سنن ابي داود يدعو بها. جاء في سنن ابي داوود يحركها يدعو بها. وهذا ايضا هو هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو هدي النبي عليه الصلاة والسلام في الخطبة. كان النبي وسلم اذا دعا حرك اصبعه - 00:46:08

والرأي الثالث انه يحركها عند التشهد تشهد اشهد ان لا اله الا الله الى اخره فانه يحركها. فهي ثلاث اراء. واقرب شيء في هذه المسألة نعم اقرب شيء في هذه المسألة انه يحركها عند الدعاء. فاذا دعا قال اللهم صلي على محمد اللهم بارك اعوذ بالله من عذاب جهنم - 00:46:32

ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات الى اخره يحركها عند الدعاء - 00:46:58